



طلب انتساب إلى جدول الخبراء المحلفين لدى المحاكم ووكلاء التفليسة ومراقبي الصلح الاحتياطي (مترجم محلف، محاسب، مهندس، طبيب، صيدلي، مساح محلف، وكيل تفليسة...)

المستندات المرفقة و أماكن إنجازها

- 1- إخراج قيد مصدق.
- 2- صورتان شمسيّتان مصدقتان.
- 3- سجل العدلي يعود تاريخه إلى أقل من شهر.
- 4- صورة مصدقة عن الشهادات العلمية أو التقنية المثبتة لكفاءته يمكن الإكتفاء في الفروع التي لا تتطلب لزوماً شهادات علمية بإفادة تثبت قيد الطالب في جدول الخبراء منذ عشر سنوات على الأقل أو ممارسته الأعمال في الفرع المطلوب خمس عشرة سنة، وذلك بموجب مستند صادر عن مرجع رسمي أو مؤسسة أو شركة مسجلة في أمانة السجل التجاري (شركة تأمين مثلاً بالنسبة لخبراء السير).
- 5- تقرير طبي يثبت أن المستدعي سليم من الأمراض والعاهات التي تحول دون قيامه بأعمال الخبرة.
- 6- تعهد شخصي بأن طالب الانتساب غير موظف أو مستخدم في إدارات الدولة أو المؤسسات العامة.
- 7- بالنسبة إلى خبراء المحاسبة، الهندسة، الطب، الصيدلة والطوبوغرافيا (المساحة): إفادة إنتساب إلى النقابة يعود تاريخها إلى من شهر.

ملاحظات

- يعبأ الطلب وفقاً لتذكرة الهوية أو إخراج القيد تحت طائلة إهمال الطلب.
- لا يجوز طلب خبرة لأكثر من فرع واحد أو أكثر من محافظة واحدة.

آلية سير الملف

الرسم المتوقع	مدة إنجاز	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة 1000 ل.ل.		-تقدم المستندات المطلوبة مرفقة بطلب انتساب إلى مديرية شؤون القضاة والموظفين مع الإشارة إلى المحافظة والفرع المختارين من صاحب العلاقة. - تدرس لجنة مؤلفة من قضاة يعينهم مجلس القضاء الأعلى الطلبات وتقدم اقتراحاتها بهذا الخصوص (قبول أو رفض). - تنشر أسماء الخبراء المقبولين بموجب قرار من وزير العدل في الجريدة الرسمية.